

وزارة المالية

قرار إزالة رقم ٥٨٣ لسنة ٢٠٠٨

وزير المالية

بعد الاطلاع على المادة (٩٧٠) من القانون المدنى ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٠ بفرض تدابير الحراسة على أموال وممتلكات الشركة الزراعية العقارية بالفيوم ؛

وعلى اتفاقيات التعويض الثنائية الدولية التى عقدت بين الحكومة المصرية وحكومات الدول التى أخضع رعاياها لتدابير الحراسة الإدارية ؛

وعلى ما عرضه جهاز تصفية الحراسات بتاريخ ٢٦/٨/٢٠٠٨ بشأن التعدى الواقع على الأرض المملوكة للدولة والتى آلت ملكيتها عن طريق الشركة الزراعية العقارية بالفيوم ؛

قرر:

مادة (١)

يُزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من ورثة المدعو/ محمد مفتاح فرج أو أى متعدي آخر على قطعتى الأرض الكائنتين بحوض بركة صالح غمرة (٧) بمدينة سنهور البحرية - مركز سنورس - محافظة الفيوم رقمى (١١٣) بمساحة ١٥ قيراطاً و ١٥ سهماً ، (١٣٩) بمساحة ١٧ قيراطاً و ٥ أسهم بذات الحوض .

مادة (٢)

على جهاز تصفية الحراسات والجهات المختصة الأخرى تنفيذ هذا القرار .

مادة (٣)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٨/٩/٢٠٠٨

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى